

جامعة القاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلية الحقوق

وقل اعملوا فسيرى الله

قسم فلسفة القانون وتاريخه

علمكم ورسوله

الاساس الاخلاقى للسلطة بين الدين والقانون

رسالة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق

مقدمه من الباحث

نجاح عبد المقصود عبد العظيم محمد

إشراف

الاستاذ الدكتور / محمود السقا

الاستاذ الدكتور / عادل مصطفى بسيونى

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

الاستاذ الدكتور / صوفى حسن أبو طالب (رئيسا)

استاذ ورئيس قسم فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق جامعة القاهرة

[مرئيس جامعة القاهرة الأسبق - مرئيس مجلس الشعب الأسبق]

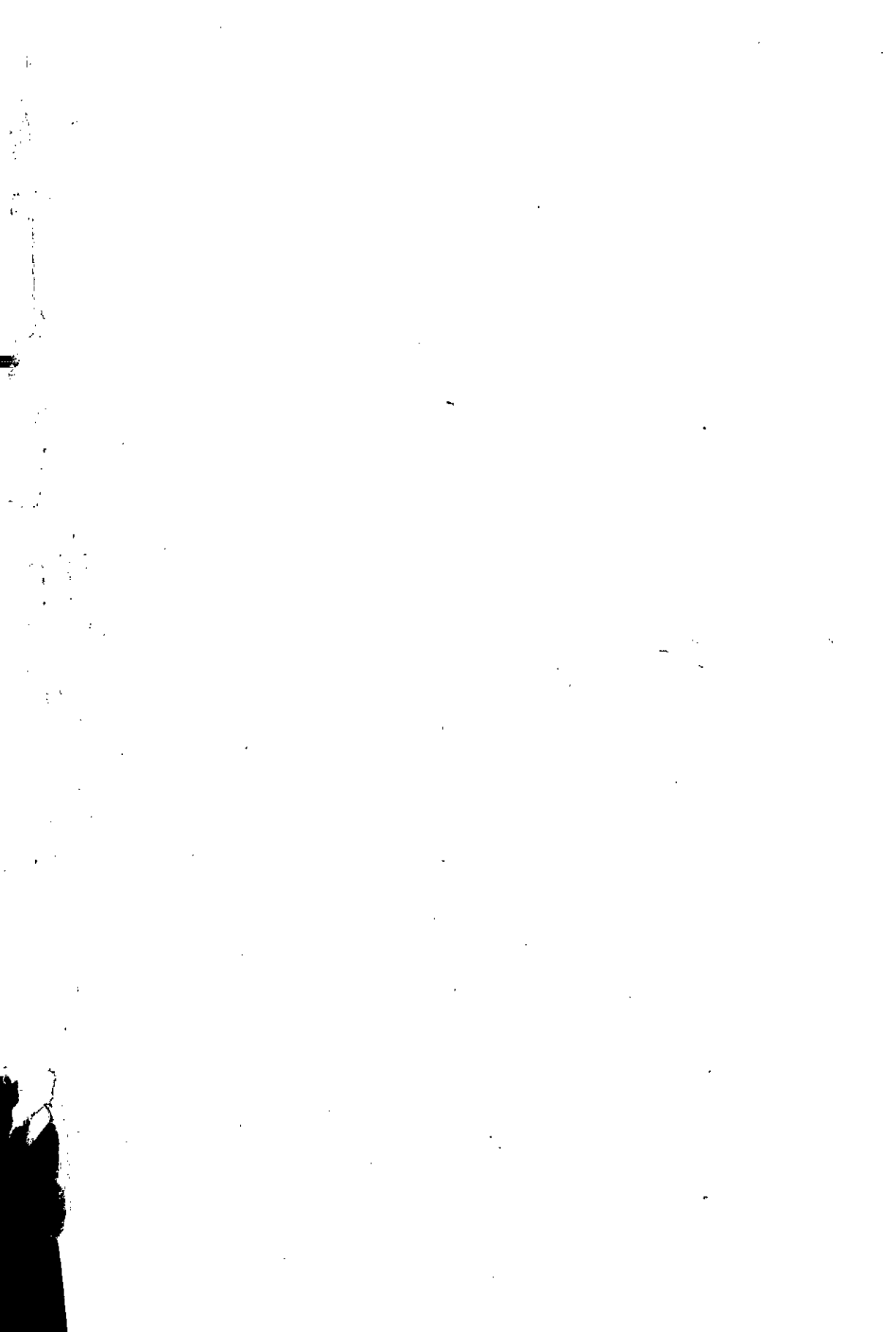
الاستاذ الدكتور / محمود السقا (مشرفا وعضوا)

استاذ فلسفة القانون وتاريخه بكلية الحقوق جامعة القاهرة

الاستاذ الدكتور / محمد نبيل الشاذلى (عضوا)

أستاذ الشريعة الإسلامية ووكيل كلية الحقوق جامعة بنى سويف

لشئون التعليم والطلاب



إهداء

إلى أبي رحمه الله وأمي وزوجتي وإخوتي
حبا ومودة وشكراً واعترافاً بالفضل
فجزاهم الله عني خير الجزاء

نجاح عبد المقصود



شكر وتقدير

أن أشكر الناس لله سبحانه وتعالى أشكرهم لعبادة واني أتقدم بين يدي هذا البحث بأسمى آيات العرفان والتقدير للعالم الجليل ولأستاذي الدكتور / محمود السقا الذي احاط هذا البحث بالعناية وتعهد صاحبه بالرعاية والنصح والتوجيه وكم غمرني بالعطف والتشجيع وقد افدت كثيرا من عمله الواسع وملاحظاته العلمية القيمة والتي كان لها أكبر الأثر في أثراء هذا البحث فكان مثالا رائعا للأستاذ الكريم والاب الرحيم فالله وحده يجزيه عن ذلك وعن طلابه المدينين له بالفضل خير الجزاء .

كما اتوجه للعالم الكبير ولأستاذنا الجليل الاستاذ الدكتور صوفى حسن أبو طالب . الذى لم يبخل على بعمله ونصائحه وتوجيهاته خلال فترة اعداد هذا البحث فجزاه الله عنى خير الجزاء وعن جميع طلابه المدينين له بالفضل والجميل والعرفان . فهو مثالا رائعا للأستاذ الكريم والاب الرحيم . ونفع بعلمه ومتعه بالصحة والعافية . كما لا أنسى وأنا فى هذا المقام أن أتوجه إلى الله عز وجل بالدعاء لأستاذي الأستاذ الدكتور عادل مصطفى بسيونى .

بالرحمة والمغفرة . فقد كان له أثر كبير فى ارشادى وتوجيهى بنصائحه وعلمه وسؤاله عنى دائما . فكان نعم الاب الرحيم والاستاذ الكريم .

كما اتوجه بالشكر والتقدير للعالم الجليل أستاذي الاستاذ الدكتور محمد نبيل الناذلى استاذ الشريعة الاساسية ووكيل كلية الحقوق جامعة بنى سويف لشئون التعليم والطلاب والذي تعلمت منه الكثير من العلوم الشرعية . فاشكره على تفضله بالموافقة على مناقشة هذا البحث فجزاه الله خيرا ونفع بعلمه ومتعه بالصحة والعافية

كما أجد لزاما على أن أتقدم بالشكر إلى كل أخوانى وزملائى على معاونتهم الصادقة وودهم الخالص .

فاللهم اجز الجميع عنى خير الجزاء .

مقدمة

الحمد لله و الصلاة و السلام على سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم و على أله و أصحابه و من تبع هداهم و بعد :-

يقول النبي صلى الله عليه و سلم مثلي و مثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فأحسنه و اجمله ! لا موضع لبنة من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به و يعجبون له ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ قال : فأنا اللبنة و أنا خاتم النبيين .

فقد عرفت البشرية على مر العصور حضارات عديدة منها ما أسس على شريعة سماوية محكمة و منهج رباني كالحضارة الاسلامية . و منها ما أسس على اجتهادات و فلسفات بشرية مستهدية بقدر من الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها و ما بقي لديهم من ميراث الأنبياء دون الاعتماد على منهج الاهي ثابت واضح المعاني (كالحضارة الرومانية)

و كان لكل حضارة تشريع او قانون يعكس خصائص و أهداف هذه الحضارة و لما كان الاسلام ديناً عالمياً اذ أرسل الله تعالى نبيه محمداً صلى الله عليه و سلم لهداية الناس قاطبة و جعله خاتم الرسل اذ يقول سبحانه و تعالى (و ما أرسلناك الا كافة للناس بشيراً و نذيراً و لكن أكثر الناس لا يعلمون) سورة سبا الاية ٢٨ . و من هنا كانت الشريعة الاسلامية عالمية و صالحة لكل زمان و مكان .

و تمتعت بسيمات تكفل لها ذلك و من أهم هذه السمات شمولية التشريع الاسلامي و مرونته . اذ أن أحكامه تشمل كل نواحي الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية . يقول الله تعالى : (ما فرطنا في الكتاب من شيء) سورة الأنعام

و يتبين لنا أن الأساس الأخلاقي للسلطة في الشريعة الاسلامية يختلف اختلافاً واضحاً عنه في القانون الروماني و الفرعوني حيث أن الغاية للشريعة السلامية غاية مثالية مما أدى الي عدم الفصل بين القواعد القانونية والقواعد الأخلاقية و الدينية أما القانون الروماني يتوخى غاية نفعية ففصل بين الدين و القانون و الاخلاق ، و أن قواعده من صنع العقل البشري

و مقصوده على تنظيم العلاقات بين الناس في المجتمع . و لذلك فإن التطورات الاجتماعية و الاقتصادية في المجتمع الروماني كانت تؤدي دائماً الي تعديل أحكامه فالقانون الروماني في عصوره القديمة يختلف عنه في العصر العلمي و في عصر الامبراطورية السفلى و اختلاف البيئات بدخول شعوب كثيرة في حوزة الامبراطورية الرومانية أدى الي تعديل أحكامه لكي تناسب هذه البيئات الجديدة فقد اختلطت قواعد القانون الروماني بالدين و كان الشرع و الديانة شيئاً واحداً و اختص الملك بصفته رئيساً للديانات بتقرير القواعد الدينية القانونية طبقاً لما يراه مطابقاً لارادة الألهة و اختص الملك بتفسير القانون فهو يستمد مصدره من التقارير المبنية على المعتقدات الدينية

فهرس المحتويات

المقدمة : أهمية الموضوع و خطة البحث

الفصل التمهيدي :

١	المبحث الأول : مفهوم السلطة فى النظام الوضعي
٥-٢	أولا : مفهوم السلطة و أساسها و تعريفها .
١٢-٦	ثانيا : للسلطة السياسية صفات تميزها عن سلطة المجتمعات الأخرى
١٥-١٣	المبحث الثاني : مفهوم السلطة العامة و حكمها فى الشريعة الإسلامية
١٨-١٥	المطلب الأول : حكم السلطة فى الشريعة الإسلامية
٢١-١٩	المطلب الثاني : القرآن يوجب اقامة سلطة حاكمة
٢٦-٢٢	المطلب الثالث : السنة توجب اقامة سلطة عامة حاكمة
٢٨-٢٦	المطلب الرابع : تقرير الإسلام لمفهوم السلطة فى عهد النبوة
٣٢-٢٩	المطلب الخامس : تقرير الإسلام لمفهوم السلطة فى العهود اللاحقة لعهد النبي (صلى الله عليه و سلم)
٤٥-٣٢	الباب الأول : الأساس الاخلاقي و الديني للسلطة فى القانون الفرعوني
	تمهيد :

٤٦	الفصل الأول : نظرية تأليه الحاكم
٤٩-٤٧	المبحث الأول : نتائج ألوهية الملك
٥٠	المطلب الأول : تحول الدولة الى دولة دينية.
٥١	المطلب الثاني : امتيازات الأقلية
٥٣-٥٢	المطلب الثالث : ظهور النظام الاقطاعي
٥٥-٥٣	المطلب الرابع : استقلال حكام الأقاليم بها و تحولها الى امارات
٥٦- ٥٥	المبحث الثاني : السلطة التنفيذية
٥٨-٥٦	المبحث الثالث : السلطة القضائية
٦١-٥٩	الفصل الثاني : التفويض الالهي المباشر و التفويض الالهي غير المباشر
	المبحث الأول : التفويض الالهي المباشر ..
	المبحث الثاني : التفويض الالهي غير المباشر .
٦٢	الفصل الثالث : ضوابط السلطة الفرعونية
	المبحث الأول : ضوابط السلطة
٦٢	المطلب الأول : الملك يجب أن يسمى دائما نحو فعل الخير حتى يضمن الخلود و الراحة الأبدية
٦٤-٦٢	المطلب الثاني : الكهنة و رجال الدين
٦٦-٦٤	المطلب الثالث : احترام العرف و القانون
٦٧-٦٦	المطلب الرابع : يتصرف الفرعون من منطلق طبيعته الالهية
٦٩- ٦٨	المبحث الثاني : العدالة
	المطلب الأول : العدالة فى القانون الفرعوني
٧٢-٧٠	المطلب الثاني : العدالة من الناحية القانونية
	الباب الثاني :
	الأساس الأخلاقي للسلطة فى القانون الروماني
٧٦- ٧٣	أولا : تمهيد : نشأة القانون الروماني و أقوال الفقهاء،

المبحث الأول : الوضع الاقتصادي و الاجتماعي و العقائدي

المطلب الأول : الوضع الاقتصادي .

المطلب الثاني : العقيدة الدينية

٨٤-٨١

المطلب الثالث : الوضع الاجتماعي

٨٥

المبحث الثاني : السلطة التشريعية

٨٦-٨٥

المطلب الأول : العرف

٨٣-٨٦

المطلب الثاني : التشريع

٩٥-٩٤

المبحث الثالث : السلطة التنفيذية

٩٦-٩٥

المبحث الرابع : السلطة القضائية

الفصل الثاني : العصر الجمهوري .

٩٦

تمهيد :

٩٧

المبحث الأول : النظام الاقتصادي و العقيدة الدينية و النظام الاجتماعي

٩٧

المطلب الأول : النظام الاقتصادي في العصر الجمهوري

٩٧

المطلب الثاني : العقيدة الدينية

٩٨-١٠١

المطلب الثالث : النظام الاجتماعي

١٠١

المبحث الثاني : السلطة التشريعية

١٠١

المطلب الأول : العرف

١٠٢-١١٢

المطلب الثاني : التشريع

١١٣-١٢٧

المبحث الثالث : السلطة التنفيذية

١٢٨-١٣٥

المبحث الرابع : السلطة القضائية و أعضائها

١٢٨

أولا : القنصلان . . .

١٢٩

ثانيا : البريتور المدني

١٣٢

ثالثا : بريتور الاجانب

١٣٢

رابعا : المحققون

١٣٣

خامسا : حكام الأسواق

١٣٣

سادسا : مجلس الشيوخ

١٣٣

سابعا : المجالس المتونة

١٣٤

ثامنا : المجالس القبلية

١٣٤

تاسعا : نقيب العامة

١٣٤

عاشرا : أعضاء طبقة النبلاء و الفرسان

١٣٥

الفصل الثالث : عصر الامبراطورية العليا

تمهيد :

١٣٦

المبحث الأول : المتغيرات التي طرأت على المجتمع الروماني

المطلب الأول : المتغيرات التي طرأت على المجتمع الروماني من الناحية الاقتصادية ومن

١٣٦-١٣٩

الناحية الدينية و من الناحية الاجتماعية

١٤٠-١٥٠

المبحث الثاني : السلطة التشريعية

١٤٠- ١٤١	أولاً : المجالس الشعبية و مجالس العامة
١٤١-١٤٤	ثانيا : مجلس الشيوخ
١٤٤- ١٤٥	ثالثا : الامبراطور و صور الدساتير الامبراطورية
١٤٧- ١٤٥	١- المنشورات ٢- الاحكام ٣- الفتاوى ٤- التعليمات
١٤٥٠-١٤٨	رابعا : الفقهاء :
١٥٢- ١٥١	المبحث الثالث : السلطة التنفيذية
١٥٢	أولاً : الحكام ثانيا : الامبراطور
١٥٣	المبحث الرابع : السلطة القضائية
١٥٣	أولاً : جهات التقاضي
	١- البريتور المدني ٢- الاحتسبون ٣- تقيب العامة ٤- هيئات خاصة (هيئة التحقيق)
١٥٨- ١٥٣	٥- المحاكم الامبراطورية ٦- الامبراطور ٧- مجلس الشعب ٨- مجلس الشيوخ
١٥٨	المبحث الخامس : مبدأ الفصل بين السلطات في عصر الامبراطورية العليا
١٦٣	الفصل الرابع : عصر الامبراطورية السفلى
	تمهيد :
١٦٣	المبحث الأول : دراسة عصر الامبراطورية السفلى
١٦٥ ١٦٣	المطلب الأول : ظروف المجتمع الروماني في عصر الامبراطورية السفلى
	أولاً : من الناحية الاقتصادية .
	ثانيا : من الناحية الدينية و الاجتماعية .
١٦٦	المطلب الثاني : السلطة التشريعية في عصر الامبراطورية السفلى
١٦٩-١٦٧	صور التشريعات الامبراطورية
	١- التعليمات ٢- الاحكام ٣- الفتاوى و الدساتير
١٧١-١٧٠	المطلب الثالث : السلطة التنفيذية و تركيز السلطات كلها في يد الامبراطور
١٧٢	و استحوازه على كافة سلطات الحكام
	المطلب الرابع : السلطة القضائية
	تمهيد :
١٧٤- ١٧٢	أولاً : هيئات التقاضي ١- البريتور ٢- الامبراطور
١٧٦-١٧٤	ثانيا : مدى تمتع الأفراد بحقوقهم و حرياتهم
١٧٧-١٧٦	المبحث الثاني : أساس سلطة الحاكم في الدولة الرومانية و منحه سلطة الامر
	و النهي في كل انحاء الامبراطورية
١٨٠-١٧٨	الباب الثالث : الأساس الأخلاقي للسلطة في اليهودية و المسيحية
	الفصل الأول : الأساس الأخلاقي للسلطة في اليهودية .
	المبحث الاول : الأساس الاخلاقي و الديني للسلطة
١٨٥- ١٨١	المطلب الأول : أصل اليهود
١٨٨-١٨٦	المطلب الثاني : النظام القبلي (نظام البداوة)
١٩٠- ١٨٨	المطلب الثالث : ظهور مملكة اليهود
١٩١-١٩٠	المطلب الرابع : القضاء على دولة اليهود
١٩٤- ١٩١	المطلب الخامس : اضطهاد اليهود في اوربا

٢٠٢-١٩٤	المبحث الثاني : المقصود بشرعية اليهود و مصادر الشريعة اليهودية
٢٠٦- ٢٠٣	المطلب الأول : مرحلة القضاة ثم ظهور الدولة
٢٠٨-٢٠٦	المطلب الثاني : عهد الدولة (الدولة الدينية) و ملامح هذه الدولة الدينية
٢٠٨	المطلب الثالث : سقوط الدولة و تحريف الديانة
٢٠٩	الفصل الثاني : الأساس الأخلاقي للسلطة في المسيحية
٢١٠-٢٠٩	المبحث الأول : الأساس الأخلاقي للسلطة
٢١٩- ٢٣٥	المبحث الثاني : الصراع بين الكنيسة والدولة
٢٣٥-٢٥٧	المبحث الثالث : المبادئ الأخلاقية التي تدعو الي الصدق و الحب و الحرية و العدالة
٢٥٨-٢٧١	المبحث الرابع : المسيحية عقيدة فقط و الفصل بين الدين و الدولة

الباب الرابع : الأساس الأخلاقي للسلطة في الإسلام ٢٧٢-

تصهيد

٢٧٨-٢٧٢	الفصل الأول : الأساس الأخلاقي للسلطة
٢٧٩	المبحث الأول : عدم تحديد شكل معين لنظام الحكم في الإسلام
٢٨١-٢٧٩	المطلب الأول : موقف الشريعة الإسلامية من النظرية الثيوقراطية
٢٨١	المطلب الثاني : موقف الشريعة الإسلامية من النظرية الإجتماعية
٢٨٢	المطلب الثالث : موقف الشريعة الإسلامية من النظرية الديمقراطية
٢٦٨	المطلب الرابع : المقارنة بين الشريعة الإسلامية والنظريات الأخرى
٢٨٨	المبحث الثاني : السلطة التنفيذية في الشريعة الإسلامية
٢٩٢	المبحث الثالث : السلطة القضائية في الشريعة الإسلامية
٢٩٤	المطلب الأول : مرجع الرسول صلى الله عليه وسلم في قضائه
٢٩٥	المطلب الثاني : الولاية و مرجعهم في الأحكام
٢٩٦	المطلب الثالث : مدى حرية الولاية في القضاء
٢٩٧	المبحث الرابع : السلطة التشريعية في الدولة الإسلامية
٢٩٧	المطلب الأول :
	أولاً : القرآن الكريم كمصدر للتشريع
٢٩٩	ثانياً : المصادر المجمع عليها كما يرونها الأصوليون والمصادر المختلف عليها
	المطلب الثاني : الفصل بين السلطات في
٣٠٠	عهد الرسول صلى الله عليه وسلم
٣٠١	المطلب الثالث : مدى تمتع الأفراد بحقوقهم وحررياتهم في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم
٣٠٢	الفصل الثاني : المبادئ التي يقوم عليها نظام الحكم في الإسلام
٣٠٢	المبحث الأول : مقومات المجتمع الإسلامي
٣٠٣	المطلب الأول : الإسلام دين ودولة
٣٠٤	المطلب الثاني : بناء المجتمع علي رباط الدين
٣٠٦	المطلب الثالث : قيام نظام الحكم علي أساس الشوري
٣٠٩	المطلب الرابع : المساواة من أصول النظام الإسلامي
٣٠٣١٢	المطلب الخامس : تحقيق التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة

٣١٥	الفصل الثالث : نظام الخلافة
٣١٥	المبحث الأول : الخلافة
٣١٥	المطلب الأول : نشأة نظام الخلافة
٣١٧	المطلب الثاني : الخلافة في العهد الأموي والعباسي
٣١٩	المطلب الثالث : ماهية الخلافة وأحكامها
٣٢٢	المطلب الرابع : الخلافة عقد بين الخليفة والأمة
٣٢٤	المطلب الخامس : أهل الحل والعقد
٣٢٥	المطلب السادس : واجبات الخليفة وشروطه
٣٣٠	الفصل الرابع : الخلفاء الراشدين
٣٣٠	المبحث الأول : خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه
٣٣١	المطلب الأول : أولاً : بيعته ثانياً : المشكلات التي واجهها أبو بكر
٣٣٣	المطلب الثاني : العوامل التي ساعدت علي ازدياد وخطر مسيلمة
٣٣٧	المطلب الثالث : التوسع الإسلامي في عهده
٣٣٧	المطلب الرابع : وفاة أبو بكر الصديق رضي الله عنه
٣٣٨	المبحث الثاني : أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وتوليته الخلافة
٣٣٩	المطلب الأول : التوسع الإسلامي في عهدي أبو بكر وعمر
٣٣٩	المطلب الثاني : الفرس والروم قبيل الزحف الإسلامي وعوامل انتصار المسلمين
٣٤٢	المطلب الثالث : أهم المواقع الحربية التي خاضها المسلمون
	المطلب الرابع : عمر باني الدولة الإسلامية ٣٤٣
٣٤٤	المطلب الخامس : مقتل سيدنا عمر رضي الله عنه
٣٤٥	المبحث الثالث : تولية الخليفة عثمان
٣٤٥	المطلب الأول : تولية الخليفة عثمان بن عفان كحاكم للدولة الإسلامية
	المطلب الثاني :
٣٤٦	أولاً : الحركات العسكرية في عهد عثمان والتوسع الإسلامي في عهده
٣٥٠	ثانياً : فلسفة عثمان فيما يتعلق بالحكم
	المطلب الثالث : نهاية سيدنا عثمان رضي الله عنه
٣٥٥	المبحث الرابع : تولية علي بن أبي طالب الخلافة
٣٥٧	المطلب الأول : أولاً : بيعته ثانياً : سياسة علي
٣٥٩	المطلب الثاني : السلطة الحاكمة في نظر الإمام علي
	أ- كيفية اختيار السلطة الحاكمة
	ب- عدم الظلم
	ج- ضرورة نقشف الحاكم
	د- ضرورة أخذ العبرة
	هـ- المسؤولية المشتركة بين الحاكم وولاته ...
	المطلب الثالث : العلاقة بين الراعي والرعية ...
	المطلب الرابع : نهاية الإمام علي ...
	الفصل الرابع : الحركات الفكرية والثورية في عهد الدولة الأموية ...

المبحث الأول : الحركات الفكرية ..

المطلب الأول : ثورات الشيعة

أولاً : الحسين بن علي

ثانياً : تحركات الحسين عقب وفاة معاوية ..

ثالثاً : رحلة الحسين

المطلب الثاني : التوابون

المطلب الثالث : المختار بن أبي عبيد

المطلب الرابع : الزيدية

المبحث الثاني : آراء الشيعة

المطلب الأول : فرق وطوائف الشيعة

المطلب الثاني : الخوارج وموقعة صفين

أولاً : موقعة النهروان

ثانياً : الخوارج في عهد الدولة الأموية

المطلب الثالث : نشاط الخوارج في عهد الدولة الأموية

المطلب الرابع : الخوارج والمهلب بن أبي صفرة

المطلب الخامس : الخوارج وعمر بن عبد العزيز

المطلب السادس : الخوارج في آخر الدولة الأموية

المطلب السابع : فرق الخوارج وآراؤها في السياسة والدين

المطلب الثامن : المشكلات الدينية

المطلب التاسع : المعتزلة والمرجئة والجبرية

المطلب العاشر : مبادئ المعتزلة

الفصل الخامس : التشريعات الصادرة من ولي الأمر

تمهيد : تعريف ولي الأمر

المبحث الأول : التشريعات الصادرة من ولي الأمر

المطلب الأول : السياسة الشرعية

المطلب الثاني : تطور سلطة ولي الأمر في التشريع

١- حدود ومجال سلطة ولي الأمر في التشريع

٢- التشريع بطريق مباشر في الحالات التي لم يرد في شأنها أحكام في الكتاب أو السنة

أ- إنشاء الدواوين وتنظيمها ب- اتخاذ إجراءات زاجرة

ج- اختصاص ولائي للقضاة

د- وظائف إدارية ذات اختصاص قضائي ومن أهمها صاحب المظالم

هـ- اختصاصات صاحب المظالم

١- تعدي الولاة علي الرعية وأخذهم بالعسف في السيرة

٢- جور العمال فيما يجبون من الأموال

٣- تصفح أحوال كتاب الدواوين

٤- تظلم المسترزقة من نقص أرزاقهم وتأخرها عنهم وإجفاف النظر بهم

٥- رد الغصب سواء الغصب السلطانية أو الغصب التي تغلب عليها ذوي الأيدي القوية وتصرفوا فيها تصرف اللاك بقهر وغلبة

٦- مشاركة الوقوف العامة والخاصة

٧- تنفيذ ما وقف القضاة من أحكامهم لضعفهم عن إنفاذها وعجزهم عن الحكوم عليهم

٨- النظر فيما عجز عنهم الناظرون من الحسبة في المصالح العامة

٩- مراعاة المبادات الظاهرة كالجمع والأعياد والحج والجهاد

١٠- النظر بين المتشاجرين والحكم بين المتنازعين

الفصل السادس : الحسبة في عهد النبي صلي الله عليه وسلم

المبحث الأول : نشأة الحسبة

المطلب الأول : قيام الرسول صلي الله عليه وسلم بدور المحتسب

المطلب الثاني : تولية الرسول صلي الله عليه وسلم بعض أصحابه الحسبة

المبحث الثاني : قيام الخلفاء الراشدين بالحسبة

المطلب الأول : الحسبة في عهد أبي بكر رضي الله عنه

المطلب الثاني : الحسبة في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه

المطلب الثالث : الحسبة في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه

المطلب الرابع : الحسبة في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه

المبحث الثالث : تمييز السياسة الشرعية عن السياسة الوضعية

المطلب الأول : مفهوم السياسة الشرعية

المطلب الثاني : مفهوم السياسة الوضعية

المطلب الثالث : ضوابط غايات السياسة الشرعية

الفصل السابع : الإجتهااد

المبحث الأول : فشل محاولة التقنين

المطلب الأول : مرحلة التشريع للمذاهب الأربعة دون غيرها

المطلب الثاني : مرحلة التشريع لذهب واحد والزام الناس به

المطلب الثالث : تدوين المذهب الواحد

المطلب الرابع : مرحلة الاختيار من المذاهب المختلفة

خاتمته : ملخص للمقارنة بين الأساس الأخلاقي للسلطة في الشريعة الإسلامية والقانون الفرعوني والقانون الروماني

والمسيحية واليهودية (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين) وأن الشريعة الإسلامية هي

شريعة عالمية وأن دستورها هو القرآن الكريم وهو من عند الله



مستخلص الرسالة

الإسلام أوجب سلطة حاكمة لتنفيذه عقيدة وشريعة. وهذه الأدلة مستمدة من القرآن الكريم والسنة والإجماع لقوله سبحانه وتعالى : (إن الدين عند الله الإسلام)، ولقوله سبحانه: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً). وكان الرسول صلى الله عليه وسلم مبلغاً رسالة ربه، وكان أيضاً إماماً وحاكماً متقلداً سلطة الحكم وشنونه، وأخصها تقرير الأمر والنهي، يقابلها الطاعة من المخاطبين بهما، وكذلك تولي الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي. فالإسلام دين ودولة وإن قيام السلطة العامة الأمرة ركن أصيل في الدولة، وذلك على خلاف المسيحية، فهي عقيدة فقط بلا شريعة. فالأصل في المسيحية انفصال تام بين الدين والدولة، لقول المسيح عليه السلام : (ردوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله). أما القانون الروماني يتوخى غاية نفعية، ففصل بين الدين والقانون والأخلاق، وأن قواعده من صنع العقل البشري. أما اليهودية فتركز السلطة في يد شخص واحد هو الملك يدين له الجميع من بني إسرائيل بالطاعة والولاء وهو يتولى سلطته بطريق الوراثة.

المواصفة

١٥
١٤
١٣
١٢
١١
١٠
٩
٨
٧
٦
٥
٤
٣
٢
١